[150] 56 - باب استحباب التهية للحج في كل وقت (14495) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حسين بن عثمان، ومحمد بن أبى حمزة وغيرهما، عن إسحاق بن عمار قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): من اتخذ محملا للحج كان كمن ربط فرسا في سبيل الله عزوجل ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبي يوسف، عن ابن أبي عمير مثله (1). (14496) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن الحسن بن زعلان (1)، عن عبد الله بن المغيرة، وعن حماد بن طلحة، عن عيسى بن أبي منصور قال: قال لي جعفر بن محمد (عليه السلام): يا عيسى، إني احب أن يراك الله فيما بين الحج إلى الحج وأنت تتهيأ للحج. 57 - باب استحباب نية العود إلى الحج عند الخروج من مكة، وكراهة نية عدم العود وتحريمها مع الاستخفاف بالحج (14497) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن

الباب 56 فيه حديثان 1 - الكافي 4: 281 / 2. (1) المحاسن: 71 / 146. 2 - الكافي 4: 281 / 1. (1) في نسخة: محمد بن الحسن زعلان (هامش المخطوط)... الباب 57 فيه 6 أحاديث 1 - الكافي 4: 281 / 3. (*)